

Distr.
GENERAL

A/RES/54/105
25 January 2000

الجمعية العامة



الدورة الرابعة والخمسون
البند ١٥٨ من جدول الأعمال

قرار اتخذه الجمعية العامة

[بناء على تقرير اللجنة السادسة (A/54/613)]

- ١٠٥/٥٤ - إنشاء المحكمة الجنائية الدولية

إن الجمعية العامة،

إذ تشير إلى قراراتها ٣٣/٤٧ المؤرخ ٢٥ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٩٢، و ٣١/٤٨ المؤرخ ٩ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٣، و ٥٢/٤٩ المؤرخ ٩ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٤، و ٤٦/٥٠ المؤرخ ١١ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٥، و ٢٠٧/٥١ المؤرخ ١٧ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٦، و ٦٠/٥٢ المؤرخ ١٥ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٧، و ١٠٥/٥٣ المؤرخ ٨ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٨.

وإذ تلاحظ أن نظام روما الأساسي للمحكمة الجنائية الدولية قد اعتمد في ١٧ تموز/يوليه ١٩٩٨^(١)، وفتح باب التوقيع عليه في نيويورك بمقر الأمم المتحدة حتى ٢١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٠، وإذ تحيط علما بالوثيقة الختامية لمؤتمر الأمم المتحدة الدبلوماسي للمفوضين المعنى بإنشاء محكمة جنائية دولية المحررة في روما في ١٧ تموز/يوليه ١٩٩٨^(٢)،

وإذ تلاحظ بوجه خاص أن المؤتمر قرر إنشاء لجنة تحضيرية للمحكمة^(٣)، وأن اللجنة قد عقدت ثلاث دورات، في الفترة من ١٦ إلى ٢٦ شباط/فبراير والفترة من ٢٦ تموز/يوليه إلى ١٣ آب/أغسطس والفترة من ٢٩ تشرين الثاني/نوفمبر إلى ١٧ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٩،

.A/CONF.183/9 (١)

.A/CONF.183/10 (٢)

المرجع نفسه، المرفق الأول. (٣)

وإذ تضع في اعتبارها ولية اللجنة التحضيرية، حسبما حددتها القرارات أو الذي اتخذه المؤتمر، فيما يتعلق بإعداد مقترنات تتعلق بالترتيبات العملية لإنشاء المحكمة ودخولها طور التشغيل، بما في ذلك الانتهاء قبل ٣٠ حزيران/يونيه ٢٠٠٠ من وضع الصيغة النهائية لمشاريع نصوص القواعد الإجرائية وقواعد الإثبات وعنابر الجرائم^(٢)،

وإذ تشير، فيما يتعلق بعمل اللجنة التحضيرية في المستقبل والأفرقة العاملة ذات الصلة بها، إلى الترتيبات المحددة التي وافقت عليها اللجنة، والمشار إليها في الفقرة ٨ من المحضر الموجز لواقع دورتها الثانية^(٤)،

وإذ تقر باستمرار الحاجة إلى إتاحة ما يكفي من الموارد وخدمات الأمانة للجنة التحضيرية لتمكينها من الأضطلاع بمهامها بفعالية وبسرعة،

وإذ تؤكد الحاجة إلى إجراء الترتيبات الضرورية لتبدأ المحكمة الجنائية الدولية مهامها لكفالة أداء عملها بفعالية،

وإذ تلاحظ أن عدداً من الدول قد أودع صكوك تصديقها على نظام روما الأساسي وأن عدداً كبيراً ومتسزايداً من الدول قد وقع على ذلك النظام،

١ - تكرر تأكيد الأهمية التاريخية لاعتماد نظام روما الأساسي للمحكمة الجنائية الدولية^(١)؛

٢ - تهيب بجميع الدول أن تنظر في التوقيع والتصديق على نظام روما الأساسي، وتشجع الجهود التي تستهدف تعزيز الوعي بنتائج المؤتمر وأحكام النظام الأساسي؛

٣ - تطلب إلى الأمين العام أن يدعو إلى عقد اجتماع للجنة التحضيرية، وفقاً للقرار أو الذي اتخذه المؤتمر^(٣)، وذلك في الفترة من ١٣ إلى ٣١ آذار/مارس ومن ١٢ إلى ٣٠ حزيران/يونيه ومن ٢٧ تشرين الثاني/نوفمبر إلى ٨ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٠، لتضطلع بالولاية المخولة بذلك القرار، ولتناول في هذا الصدد الطرق الكفيلة بتعزيز فعالية المحكمة ومدى قبولها؛

٤ - تطلب أيضاً إلى الأمين العام أن يتيح للجنة التحضيرية خدمات الأمانة، بما فيها إعداد وثائق العمل، إذا طلبت اللجنة ذلك، لتمكينها من الأضطلاع بمهامها؛

٥ - تطلب كذلك إلى الأمين العام أن يدعو، للاشتراك بصفتهم مراقبين لدى اللجنة التحضيرية، ممثلي المنظمات وغيرها من الكيانات التي تلقت من الجمعية العامة، عملاً بقراراتها ذات الصلة^(٥)، دعوة دائمة للاشتراك بصفة مراقبين في دوراتها وأعمالها، وأن يدعو أيضاً، بصفتهم مراقبين لدى اللجنة، ممثلي المنظمات الحكومية الدولية الإقليمية المهمة وغيرها من الهيئات الدولية المهمة، بما فيها المحكمتان الدوليتان ليوغوسلافيا السابقة ورواداً؛

٦ - تلاحظ أن المنظمات غير الحكومية يجوز لها الاشتراك في أعمال اللجنة التحضيرية، بحضورها جلساتها العامة وجلساتها المفتوحة الأخرى، وفقاً للنظام الداخلي للجنة، وأن تتلقى نسخاً من الوثائق الرسمية وأن تتيح المواد الخاصة بها للمندوبيين؛

٧ - تشجع الدول على التبرع للصندوقين الاستعمايين المنشآتين عملاً بقراري الجمعية العامة ٢٠٧/٥١ و ١٦٠/٥٢، اللذين وسعت ولايتها عملاً بقرار الجمعية ١٠٥/٥٣، وذلك من أجل تغطية تكلفة اشتراك أقل البلدان نمواً في عمل اللجنة وتكلفة اشتراك البلدان النامية غير المشمولة بالصندوق الاستعماي المنشأ عملاً بالقرار ٢٠٧/٥١؛

٨ - تطلب إلى الأمين العام أن يقدم تقريراً إلى الجمعية العامة في دورتها الخامسة والخمسين عن تنفيذ هذا القرار؛

٩ - تقرر أن تدرج في جدول الأعمال المؤقت لدورتها الخامسة والخمسين البند المعنون "إنشاء المحكمة الجنائية الدولية".

الجلسة العامة ٧٦

٩ كانون الأول / ديسمبر ١٩٩٩

(٥) القرارات ٢٥٣ (د - ٣)، و ٤٧٧ (د - ٥)، و ٢٠١١ (د - ٢٩)، و ٣٢٠٨ (د - ٢٩)، و ٣٢٣٧ (د - ٢٩)، و ٣٣٦٩ (د - ٣٠)، و ٣٢١، و ١٨/٣٣، و ٢/٣٥، و ٣/٣٥، و ٤/٣٦، و ١٠/٤٢، و ٦/٤٤، و ٦/٤٣، و ٦/٤٥، و ٨/٤٦، و ٤/٤٧، و ٢/٤٨، و ٣/٤٨، و ٥/٤٨، و ٤٨/٤٨، و ٢٣٧/٤٨، و ٢٦٥/٤٨، و ١/٤٩، و ٢/٤٩، و ٢/٥٠، و ١/٥١، و ٦/٥١، و ٢٠٤/٥١، و ٦/٥٢، و ٦/٥٣، و ٥/٥٣، و ٢١٦/٥٣، و ٥/٥٤، و ١٠/٥٤.